

تاج العروس من جواهر القاموس

" المَوْصُ : غَسَلٌ لَيْسَ لَيْسَ " قال فُضَيْلٌ : قَلْتُ لَشَقِيقِ بِنِ عُقْبَةَ : ما مَوْصُ الإِنَاءِ ؟ قال : غَسَلُهُ . مَاصَ الثَّوْبَ يَمْوُصُهُ مَوْصًا : غَسَلَهُ غَسْلًا لَيْسَ نَاءً . وقيل : هو أَنْ يَجْعَلَ فِي فِيهِ مَاءً ثُمَّ يَصُبُّهُ عَلَى الثَّوْبِ وَهُوَ آخِذُهُ " بين كَفَّيَّهِ أَوْ " بين إِبْهَامِيهِ يَغْسِلُهُ وَيَمْوُصُهُ نَقْلًا لِللَّيْثِ . وقال غَيْرُهُ : هَاصَهُ وَمَاصَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قيل : هو " الدَّلُّكُ بِالْيَدِ " عن ابنِ دُرَيْدٍ . قال ابنُ عَبَّادٍ : المَوْصُ : " مُعَالَجَةُ الْجَسَدِ " . كذا فِي سَائِرِ النُّسخِ وَفِي بَعْضِهَا : الهَبِيدُ وَهُوَ الصَّوَابُ " بِالغَسَلِ وَهُم يَمْوُصُونَهِ ثَلَاثَ مَوْصَاتٍ " هَكَذَا نَقَلَهُ ابنُ عَبَّادٍ . قال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : المَوْصُ : " التَّيْبُنُ وَمَوْصٌ " الرَّجُلُ " تَمْوِيصًا : جَعَلَ تَجَارَتَهُ فِي التَّيْبِنِ . مَوْصٌ " ثِيَابُهُ " تَمْوِيصًا : " غَسَلَهَا وَنَقَّاهَا " وَعِبَارَةُ التَّكْمَلَةِ : فَأَنْقَاهَا . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : المَوْاصَةُ كَثْمَامَةٌ : الغُسَالَةُ كَمَا فِي الصَّحاحِ . وقيل : غُسَالَةُ الثَّيَابِ . وقال اللِّحْيَانِيُّ : مَوْاصَةُ الإِنَاءِ ما غُسِلَ بِهِ أَوْ مِنْهُ وَيُقَالُ ما يَسْقِيهِ إِلا مَوْاصَةَ الإِنَاءِ . وَمَاصَ فَاهُ بِالسَّوَاكِ يَمْوُصُهُ مَوْصًا : سَنَّهُ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَنَقَلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ أَيْضًا .

مهص .

" مَهَّصٌ : ثَوْبُهُ تَمْهِيصًا " أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ . وقال ابنُ عَبَّادٍ : أَي " نَطَّفَهُ وَبَيَّضَهُ " . قُلْتُ : وَأُرَى الهَاءَ بَدَلًا مِنَ الحَاءِ . " وَتَمْهَيْصٌ فِي المَاءِ : انْغَمَسَ فِيهِ . " وَامْهَاصَتْ الأَرْضُ " امْهَيْصَاصًا : " ذَهَبَ نَبَاتُهَا وَوَرَقُهَا وَهِيَ مَهْصَاءٌ " هَكَذَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ عَنِ ابنِ عَبَّادٍ .

فصل النون مع الصاد .

نبح .

" النَّبِيصُ " أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ . وقال ابنُ عَبَّادٍ : هو " القَلِيلُ مِنَ البَقْلِ إِذَا طَلَعَ " وَلَكِنَّهُ ضَيْطَهُ بِالتَّحْرِيكِ وَهُوَ الصَّوَابُ وَأُراه لُغَةً فِي النَّبِيذِ . قال ابنُ دُرَيْدٍ : النَّبِيصُ : " التَّكَلُّمُ " وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : " ما يَنْبِيصُ " بِحَرْفٍ مِنْ حَدِّ ضَرْبِ أَي " ما يَتَكَلَّمُ " . وما سَمِعْتُ لَهُ

نَبِيصَةٌ " أَي " كَلِمَةٌ " وَالسُّنْبُ أَعْلَى . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : " النَّبِيصُ
كَأَمِيرٍ : صَوْتُ شَفَتَيْ الْغُلَامِ إِذَا أَرَادَ تَزْوِيجَ طَائِرٍ بِأُنْثَاهُ وَقَدْ نَبِيصَ
يَنْبِيصُ " مِنْ حَدِّ ضَرْبٍ : إِذَا ضَمَّ شَفَتَيْهِ ثُمَّ دَعَا . قَالَ : " وَمِنْهُ
النَّبِيصَاءُ لِلْأَقْوَسِ الْمَصُوتَةِ " . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : " نَبِيصَ الطَّائِرُ
وَالْعُصْفُورُ يَنْبِيصُ نَبِيصًا : صَوْتٌ صَوْتًا ضَعِيفًا وَكَذَلِكَ نَبِيصَ
بِالطَّائِرِ وَالصَّيْدِ إِذَا صَوَّتَ بِهِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : النَّبِيصُ
كَالنَّبِيصِ . وَنَبِيصَ الشَّعْرَ : نَتَفَهَ عَنْ ابْنِ الْقَطَّاعِ . وَمِنْ الْمَجَازِ : نَبِيصَ
بِالْكَلِمَةِ أَخْرَجَهَا مَتَحَدِّدًا كَأَنَّهَا صَلَا صَلَاهًا وَصَفَّاهَا كَمَا فِي الْأَسَاسِ
وَالْمَحِيطِ نَحْوِ .

" النَّبِيصُ : الْأَتَانُ الْوَحْشِيَّةُ الْحَائِلُ كَالنَّاحِصِ " كَمَا فِي الْعِدَابِ وَنَحْوِ
التَّكْمِلَةِ : النَّاحِصُ كَالنَّحُوصِ . فَلَوْ قَالَ : كَالنَّاحِصِ وَالنَّحُوصُ لَسَلِمَ مِنْ
الْقُصْرِ . النَّبِيصُ " بِالضَّمِّ : أَمَلُ الْجَبَلِ وَسَفْحُهُ " نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ . وَالصَّاعِيَانِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو . وَفِي الْعَيْنِ : أَسْفَلُهُ كَمَا
نَقَلَهُ عَنْهُ صَاحِبُ الرَّوِّ وَضُرَّ . وَفِي الصَّحاحِ : وَفِي الْحَدِيثِ : " بِالْيَتْنِي غُودِرَتْ
مَعَ أَصْحَابِ نَحْصِ الْجَبَلِ " . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : أَصْحَابُ النَّحْصِ هُمْ قَتَلَى
أُحُدٍ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَوْ غَيْرُهُمْ . " وَالنَّحُوصُ مِنَ الْأُتُنِ : مَالًا وَوَلَدًا
لَهَا وَلَا لِبَنِّهَا " . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : النَّحُوصُ مِنَ الْأُتُنِ :
السُّتَيْ لِبَنِّهَا وَنَحْصُ الْجَوْهَرِيِّ : النَّحُوصُ : الْأَتَانُ الْحَائِلُ . قَالَ ذُو
الرُّمَّةِ : .

يَحْدُو نَحَائِصَ أَشْبَاهًا مُحْمَلَةً ... وَرُقَّ السَّرَابِيلُ فِي أَلْوَانِهَا
خَطَبٌ وَمِثْلُهُ فِي الْمُحْكَمِ . وَأَنْشَدَ لِلنَّبَايغَةِ :
نَحُوصٌ قَدْ تَفَلَّقَ فَائِلَاهَا ... كَأَنَّ سَرَاتِهَا سَيِّدٌ دَهِينٌ